



جَمْعِيَّةُ الْبَرِّ الْخَيْرِ بِالْأَمَلِ

تصريح وزارة العمل والتنمية الإجتماعية رقم (٣٦٩)

— أُنْتُبِتُ سَبْعَ سَنَائِلَ —

الرقم / التاريخ / المشفوعات /

سياسة تعارض المصالح للجمعيات الأهلية





١ تمهيد

١-١ "تحتزم" الجمعية الأهلية "خصوصية كل شخص يعمل لصالحها ، وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية، أو مالي، أو غيرها، قد تتداخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعيته، أو ولأنه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح .

٢-١ تؤمن الجمعية بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز ، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية ؛ لتعزيز تلك القيم وحمايتها ، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

٢ نطاق وأهداف السياسة

٢-١ مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح ، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ، واللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها ، دون أن تحل محلها .

٢-٢ تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطوعيها .

٢-٣ يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.

٢-٣ تعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل .

٢-٤ تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشارييها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة .

٢-٥ تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

٣ مسئوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

٣-١ إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة .

٣-٢ يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانته المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان .

٣-٣ لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنطوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسئول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.

٣-٤ يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطتها لتقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة ، أو الذي قد ينشأ في سياق عملهم عالجمعية ، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.

٣-٥ عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح ، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضع هو بجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وإتباع الإجراءات المنظمةة لذلك .

٣-٦ لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها .

٣-٧ مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الانظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.

٣-٨ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.

٣-٩ يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

٤ حالات تعارض المصالح

٤-١ لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية ، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين .ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منها بذاؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف . إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة ، وتحقيق لمكاسب شخصية ، وزعزعةً للولاء للجمعية .

٤-٢ هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميعا لمواقف الأخرى المحتمل حدوثها ، و يتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة ، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوكي خالف هذه السياسة ومن الامثلة على حالات التعارض ما يلي :

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أو له صلة بأي نشاط ، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عملاً ونشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسئوليته تجاه الجمعية.
- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً فيحالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.
- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
- أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم
- من إحدى صورت عارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح .
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجارياً ومنشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية ، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة .
- قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أوجهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح .

- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته .
- استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه ان يُظهر تعارضاً في المصالح فعلياً أو محتملاً ، كاستغلال أوقات دوام الجمعية ، أو موظفيها، أو معداتها ، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية ؛ لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى .

٥ الالتزامات

- ٥-١ على كل من يعمل لمصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي:
- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية
- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الوساطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله لمصالح الجمعية.
- تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توهي بذلك
- تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو هن غيره ممن يعمل لمصالح الجمعية.
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

٦ متطلبات الإفصاح

- ٦-١ يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.



• يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة/الزوجات/الزوج والأبناء/البنات) في أية جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.

• يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظور في المصالح. وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.

٦-٢ يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.

٧ تقارير تعارض المصالح

- ٧-١ تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى لجنة _____
- ٧-٢ تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى الإدارة _____
- ٧-٣ يُقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
- ٧-٤ تُصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يُعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.

حيث إن هذه السياسة تُعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها.



جمعية البر الخيرية بالأملح

تصريح وزارة العمل والتنمية الإجتماعية رقم (٣٦٩)

— أُنْبِتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ —

الرقم / التاريخ / المشفوعات/

٨ تعهد وإقرار

أقر و أتعهد أنا وبصفتي
بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية البر الخيرية بالأملح وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض الشخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى .

التوقيع.....

التاريخ/...../..... هـ

الموافق/...../..... م





جمعية البر الخيرية بالأملاح

تصريح وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم ٣٦٩

— أُنشئت سنة ١٤٠٠ هـ —

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية بالأملاح

تصريح وزارة العمل

والتنمية الاجتماعية رقم (٣٦٩)

الرقم / التاريخ / المشفوعات

٨ تعهد وإقرار

أقر و أتعهد أنا عائشة راشد نوري السبيعي وبصفتي رئيس مجلس إدارة بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية البر الخيرية بالأملاح وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وبعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى

عائشة

التوقيع

التاريخ ١٤٤٦/١٠/١٤ هـ

الموافق ١٤٤٦/١٠/١٤ هـ





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية بالأملح

تصريح وزارة العمل

والتنمية الإجتماعية رقم (٣٦٩)

جمعية البر الخيرية بالأملح

تصريح وزارة العمل والتنمية الإجتماعية رقم (٣٦٩)

— أُنْتُهت سَبْعَ سَنَائِلَ —

الرقم / التاريخ / المشفوعات

٨ تعهد وإقرار

أقر و أتعهد أنا الأملح هادي وبصفتي عضو مجلس إدارة بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية البر الخيرية بالأملح وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض الشخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى

التوقيع الأملح هادي
التاريخ ١٤٣٠/١٢/١٤ هـ
الموافق ١٤٣٠/٦/٢٠ م





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالأملح
تصريح وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية رقم (٣٦٩)

جمعية البر الخيرية بالأملح
تصريح وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم ٣٦٩
— أُنْتُخِبَتْ سِتْعَ سَنَابِلٍ —

الرقم / التاريخ / المشفوعات

٨ تعهد وإقرار

أقر و أتعهد أنا سيد رُحار فهد السيد وبصفتي نائب رئيس مجلس إدارة
بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية البر الخيرية بالأملح وبناء عليه أوافق
وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة
مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وعدم استخدام أي معلومات تخص
الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى

التوقيع
التاريخ ١٤٣٠/١٢/١٤ هـ
الموافق ١٤٣٠/٦/٢٠ م





جمعية البر الخيرية بالأملح

نصريح وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم (٣٦٩)
— أُنْتُخِبَتْ سَبْعَ سَنَائِلَ —

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالأملح
نصريح وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية رقم (٣٦٩)

الرقم / التاريخ / المشفوعات

٨ تعهد وإقرار

أقر و أتعهد أنا بني صالح محمد بن وبصفتي عضو مجلس إدارة
بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية البر الخيرية بالأملح وبناء عليه أوافق
وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة
مستفيدة من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وبعدم استخدام أي معلومات تخص
الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى

بالتوقيع

التاريخ ١٤٤٦/١٢/٢٠ هـ
الموافق ١٤٤٦/١٢/٢٠ م





جمعية البر الخيرية بالأملح

نصريح وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم (٣٦٩)
— أُنْبِتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ —

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالأملح
نصريح وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية رقم (٣٦٩)

الرقم / التاريخ / المشفوعات

٨ تعهد وإقرار

أقر و أتعهد أنا محمد رشيد بن علي وبصفتي عضو مجلس إدارة
بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية البر الخيرية بالأملح وبناء عليه أوافق
وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة
مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وعدم استخدام أي معلومات تخص
الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى

التوقيع.....
التاريخ ١٤٤٢/١٢/٢٨ هـ
الموافق ١٤٤٢/١٢/٢٨ م





جمعية البر الخيرية بالأملح

نصريح وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم ٣١٩
— أثبتت سبع سنابل —

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية بالأملح

نصريح وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية رقم (٣٦٩)

الرقم / التاريخ / المشفوعات

٨ تعهد وإقرار

أقر و أتعهد أنا عليه هادي قاضي وبصفتي اداري
بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية البر الخيرية بالأملح وبناء عليه أوافق
وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة
مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وعدم استخدام أي معلومات تخص
الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى

التوقيع
التاريخ ٢٣ / ١٢ / ١٤٤٦ هـ
الموافق ١٩ / ٦ / ٢٠٢٥ م





جمعية البر الخيرية بالأملح

تصريح وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم ٣٦٩
— أنبثت سبغ سنابل —

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية بالأملح

تصريح وزارة العمل

والتنمية الاجتماعية رقم (٣٦٩)

الرقم / التاريخ / المشفوعات

٨ تعهد وإقرار

أقر و أتعهد أنا سيد زاهر فهد السبيعي وبصفتي إداري
بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية البر الخيرية بالأملح وبناء عليه أوافق
وأقر والتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة
مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وعدم استخدام أي معلومات تخص
الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى

التوقيع
التاريخ ٢٠١٤ / ١٤ / ٢٠١٤ هـ
الموافق ٢٠١٤ / ٦ / ٢٠١٤ م





جمعية البر الخيرية بالأملح

نصريح وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم ٣١٩

— أثبتت سبع سنابل —

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية بالأملح

نصريح وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية رقم (٣٦٩)

الرقم / التاريخ / المشفوعات

٨ تعهد وإقرار

أقر و أتعهد أنا محمد صالح السبي وبصفتي بأهت
بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية البر الخيرية بالأملح وبناء عليه أوافق
وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة
مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وبعدم استخدام أي معلومات تخص
الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى

التوقيع.....
التاريخ ١٤٤٦/١٢/٢٣ هـ
الموافق ١٤٤٦/١٢/٢٣ م





جمعية البر الخيرية بالأملح

نصريح وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم (٣٦٩)

— أُنشئت سَنَين سَنَين —

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية بالأملح

تصريح وزارة العمل

والتنمية الاجتماعية رقم (٣٦٩)

الرقم / التاريخ / المشفوعات

٨ تعهد وإقرار

أقر و أتعهد أنا سندى تركي السبي وبصفتي محاسب
بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية البر الخيرية بالأملح وبناء عليه أوافق
وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة
مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وعدم استخدام أي معلومات تخص
الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى

التوقيع

التاريخ ١٤٤٣/١٢/١٩ هـ

الموافق ١٤٤٣/١٢/١٩ م



